الأمم المتحدة

S/2009/79

مجلس الأمن

Distr.: General
9 February 2009
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٩ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣)

أتشرف بأن أحيل طيه تقرير لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣) (انظر المرفق)، الذي يتضمن بيانا بأنشطة اللجنة في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وهذا التقرير، الذي اعتمدته اللجنة في ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٩، مقدم وفقا لمذكرة رئيس مجلس الأمن المؤرخة ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٥ (S/1995/234).

(توقيع) ميشيل **كافاندو**
رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة
عملا بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣)

110209 110209 09-23279 (A)

المرفق

التقرير السنوي للجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣)

١ - يغطي هذا التقرير الذي أعدته لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣) الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

٢ - وغطى تقرير اللجنة السابق، المقدم إلى مجلس الأمن في ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٨ (S/2008/109)، الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

٣ - وتألف مكتب اللجنة للعام ٢٠٠٨، من ميشيل كافاندو (بوركينا فاسو) كرئيس للجنة، وممثل عن وفد بلجيكا كنائب للرئيس (انظر S/2008/2).

٤ - وأُنشئت اللجنة بموجب قرار مجلس الأمن ١٥١٨ (٢٠٠٣) المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ لكي تواصل، وفقا للفقرتين ١٩ و ٢٣ من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣)، تحديد أسماء الأفراد والكيانات الذين ينبغي تجميد أموالهم وغيرها من أصولهم المالية ومواردهم الاقتصادية ونقلها إلى صندوق التنمية للعراق. ووفقا للفقرة ٢٣ من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣)، تنطبق عملية التجميد والنقل على الأموال وغيرها من الأصول المالية والموارد الاقتصادية للأفراد والكيانات المرتبطين بالنظام العراقي السابق، أي الأموال وغيرها من الأصول المالية والموارد الاقتصادية التي تم إخراجها من العراق أو التي اكتسبها صدام حسين أو غيره من كبار المسؤولين التابعين للنظام العراقي السابق وأفراد أسرهم المباشرين، بما في ذلك الكيانات التي يمتلكها أو يسيطر عليها بصورة مباشرة أو غير مباشرة أولئك الأفراد أو أشخاص يتصرفون بالنيابة عنهم أو بتوجيه منهم؛ فضلا عن الأموال وغيرها من الأصول المالية والموارد الاقتصادية لحكومة العراق السابقة أو للهيئات الحكومية أو الشركات أو الوكالات التابعة لها والموجودة خارج العراق.

٥ - ورغم أن اللجنة لم تعقد أي اجتماعات في عام ٢٠٠٨، فإنها واصلت النظر في القضايا ذات الصلة التي عُرضت عليها. ونظرت اللجنة على وجه الخصوص في رسائل واردة من مركز التنسيق المعني برفع الأسماء من القائمة الذي أنشئ وفقا للقرار ١٧٣٠ (٢٠٠٦)، ومن بلدان معنية، تتعلق بطلبين لرفع اسمين من القائمتين مقدمين من فرد وكيان اسميهما مدرجان على قائمتي اللجنة الخاصتين بتجميد الأصول ونقلها. واختتمت اللجنة نظرها في هذين الطلبين بإبقاء اسمي الفرد والكيان مدرجين على القائمتين.

٦ - وظل عدد من المسائل التي عرضت على اللجنة في عام ٢٠٠٧ معروضا عليها في عام ٢٠٠٨. وبحلول نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، لم تكن اللجنة قد توصلت إلى قرار بشأن تلك المسائل، وهي لا تزال قيد نظرها.

٧ - وقائمة تجميد الأصول ونقلها الخاصة بالأفراد، وكذلك قائمة تجميد الأصول ونقلها الخاصة بالكيانات، متاحتان على موقع اللجنة على الإنترنت: http://www.un.org/sc/committees/1518/index.shtml.